

## المسؤولية والجزاء

الهدف المعرفي : الاطلاع على الإشكال الفلسفي للجزاء.  
الهدف السلوكي : دور الجزاء في ضبط السلوك لإصلاح الفرد والمجتمع.  
المدة اللازمة : (04) ساعات نظري + (02) ساعتان تطبيقي.  
المراجع : الكتاب المدرسي - الفلسفة لطلاب البكالوريا.  
- دستور الأخلاق في القرآن - عبد الله دراز.

### تصميم الدرس

#### تمهيد

- 1 - ضبط مفهوم المسؤولية.
- 2 - شروط المسؤولية.
- 3 - أنواع المسؤولية.
- 4 - العلاقة بين المسؤوليتين الاجتماعية والأخلاقية.
- 5 - إشكالية الجزاء.
- 6 - أسئلة التصحيح الذاتي.
- 7 - أجوبة التصحيح الذاتي.

## تمهيد :

تقوم المسؤولية على أركان ثلاثة هي : ( الالزام - والمسؤولية - والجزاء ) فالقانون الأخلاقي يبدأ بأن يوجه دعوته إلى إرادتنا الطيبة فيلزمنا بأن نستجيب لتلك الدعوة، وبمجرد أن نستجيب لها أو نمتنع، نتحمل مسؤوليتنا. ثم على إثر استجابتنا أو امتناعنا يقوم القانون موقفنا حياله وهذا الجزاء.

وهكذا إذا انتفى الالزام انتفت المسؤولية، وانتفى معها الجزاء لأنه نتيجة منطقية لها، إذ لا يستقيم مع العدل أن يستوي الخبيث والطيب والشرير والخير. كما لا يستقيم مع العدل أن يترك المجرم بلاعقاب ويحرم المحسن من الثواب، ولو بكلمة طيبة.

ولذلك أيضا نجد المسؤولية قائمة على الحرية، فالإنسان المقيد بقيود خارجية أو داخلية، لا يمكن أن يكون مسؤولاً، لأنه بسبب ذلك التقيد يعتبر غير حرّ، ولكن ماذا نقصد بالقيود الخارجية والداخلية ؟

إن القيود الخارجية هي كل ما يحد من حرية الفرد ويمنعه من العمل ويكون مصدره خارجاً عن ذات الفرد مثل الحكومات التي تفرض على شعوبها مذاهب سياسية واجتماعية معينة بالقوة، ومثل الظروف الخارجية كالحوادث المفاجئة التي تقيد الفرد بقيود اللحظة، وتحجب عنه اعتبارات عديدة كان عليه أن يراعيها في اتخاذ موقفه، فالاستعمار مثلاً يعتبر قيوداً خارجياً وكذلك الحرفة والمهنة والعادة... الخ.

أما القيود الداخلية فتتمثل في المبادئ والأفكار المتسلطة على الفرد فتعوقه عن التفكير السليم وتشكل عوائق إستراتيجية بالنسبة إليه ومثل الدوافع والأهواء والشهوات المسيطرة عليه. ومثل العادات والتقاليد البالية المتحكمة في الفرد والتمكنة منه.

ولذلك نقول إن أولئك الذين حاولوا تضيق مجال المسؤولية الخلقية بواسطة مذاهب اللذة والمنفعة، إنما يحصرون المسؤولية، الأخلاقية في نطاق ضيق جداً تافه لا يتفق مع كرامة الإنسان وأهدافه السامية فالمسؤولية الأخلاقية

أرقى من المسؤولية الاجتماعية لأنها تتسم بالسمو عن الواقع إلى المثل الأعلى. ولا تتقيد بواقع مجتمع معين، بل تتجاوز حدود المجتمعات إلى مجال المجتمع الإنساني ككل، كمحمد (ص) لم يعمل من أجل إنقاذ قريش فقط، بل عمل من أجل إنقاذ الإنسانية كلها من الجهل والعبودية ومن الخضوع للحياة المادية الحيوانية.

## 1 - ضبط مفهوم المسؤولية :

حين يقوم شخص ما بارتكاب جريمة عن إصرار وسبق ترصد، ونية مبيتة، بماذا يشعر بعد القيام بجريمته ؟ إنه يشعر بالندم والحسرة ؟ وإذا قرر القيام بها ثم تنبه إلى شناعة فعله فامتنع بماذا يشعر ؟ يشعر بالفرح والغبطة ... وبماذا يطالب القانون أو المجتمع إذا قام بفعله ذاك ؟ يطالب بعقابه، وإذا أمتنع عن الفعل بماذا يطالب القانون ؟ لا يطالب إلا بشكره ومدحه والاعتراف به كإنسان مستقيم خير .

هذا الشعور بالفرح أو الندم، هذه المطالبه بالعقاب ؟ أو المدح، إنما تعني أن الانسان مكلف، ومطالب بتقديم حساب عن أفعاله الارادية إلى غيره، أو إلى ضميره، وهذا التكليف هو المسؤولية.

### معنى المسؤولية :

تعني المسؤولية لغويا أن الإنسان مسؤول عن فعل قام به في الماضي وخلف وراءه آثارا معينة. وهو الذي يتحمل تبعه هذه الآثار أو النتائج. أما اصطلاحا فالمسؤولية بصورة عامة هي :

" لحاق الاقتضاء بصاحبه من حيث هو فاعله " أو هي : " أهلية الانسان لأن يحاسب على أفعاله ". فالفاعل لا يكون مسؤولا أو مطلوبا منه الإجابة على التبعة اللازمة عن فعله إلا إذا كان مؤهلا أو كفؤا لتحمل ما يترتب عن أفعاله الإرادية من نتائج. وهذا يعني أن للمسؤولية شروط لا تقوم إلا بتوفرها كلها؛ أما إذا غاب أحد هذه الشروط فإن المسؤولية تنتفي. فما هي هذه الشروط ؟

## 2 - شروط المسؤولية :

الفرد منا ليس مسرولا عن كل أفعاله، وإنما هو مسؤول فقط عن الأفعال التي تتوفر فيها الشروط التالية :

### الشرط الأول :

المعرفة : الإنسان مسؤول عن الأفعال التي ميز فيها بين الخير والشر، أو بين ما هو صالح وما هو طالح. وعرف نتائجها، وما يترتب عنها من تبعات.  
فالطفل والحيوان والمجنون ليسوا مسؤولين عن أفعالهم لأنهم لا يدركون ما يترتب عنها من نتائج خيرة أو شريرة صالحة أو طالحة.

### الشرط الثاني :

الحرية : تتطلب المسؤولية دائما الحرية، بل الحرية هي مصدر المسؤولية، والحرية هنا تعني قدرة الفرد على الاختيار والمفاضلة بين الأمور كما تعني شعور الفرد بقيمته وأهليته لتحمل نتائج أفعاله  
وهذا يعني أن الإنسان منّا لا يكون مسؤولا مسؤولية كاملة عن الأفعال التي قام بها تحت ضغوط أو قيود داخلية أو خارجية.  
فالفرد الذي يقوم بجريمة ما تنفيذا لأمر سلطة أعلى منه أو تنفيذا لأمر شخص آخر يهدده بالموت لا يعد مسؤولا مسؤولية كاملة، وكذلك من يقوم بجريمة تحت ضغوط داخلية كالانفعال الشديد، وفقدان السيطرة على الأعصاب.

### الشرط الثالث :

العقل : إن حرية الإرادة تقتضي كائنا عاقلا، وهذا يعني أن المسؤولية لا تقع على المجنون أو المعتوه لذهاب عقله، وقصور إدراكه، ولا على الطفل لعدم اكتمال نموه العقلي والنفسي والاجتماعي.

### الشرط الرابع :

النية : إن المجرم الذي يقصد إلى جريمته ويقوم بها عن إصرار وسبق ترصد، يتلقى حكما أشد وأعنف من الحكم الذي يتلقاه شخص آخر قام بنفس الجريمة عن غير قصد أو عن خطأ. فالنية إذن تتدخل في تحديد المسؤولية، وتؤثر فيها شدة وتخفيفا. ومن غير العدل أن يتساوى الجزاء بين القاتل عمدا والقاتل خطأ بالرغم من أن النتيجة واحدة هي القتل.

### 3 - أنواع المسؤولية :

إن الشعور بالمسؤولية ينشأ عند الفرد الإنساني من مصدرين أساسيين هما :  
المصدر الإجتماعي ويتمثل في جملة الخبرات الاجتماعية التي يمر بها الفرد  
أو من الأوامر والنواهي التي يتلقاها الصغار من الكبار. والمصدر الأخلاقي الذي وإن  
كان الفرد يعتمد على الخبرات الاجتماعية، إلا أنه يأخذ اتجاهها ذاتيا يشعر فيه بأنه  
هو مصدر أفعاله ومنشئها، وأنه هو السبب فيما ينتج عن أفعاله من نتائج، وبهذا  
يمكننا أن نحدد نوعين من المسؤولية هما :

#### النوع الأول :

المسؤولية الاجتماعية : وهي مسؤولية الفرد عن أفعاله حيال السلطة الاجتماعية،  
وما تمثله من أعراف وتقاليد وعادات ورأي عام، وتتميز هذه المسؤولية بعودة  
السلطة فيها للقانون أ والعرف، وتكون العبرة فيها بالضرر والنتائج وقد تكون  
المسؤولية الاجتماعية جنائية ناتجة عن الأفعال الإجرامية ويكون الجزاء فيها (   
قصاصًا ) أو تكون مدنية ناتجة عن إلحاق الضرر بالغير، أو بممتلكاتهم كتكسير  
زجاج النوافذ، أو سرقة شيء ما للغير ويكون الجزاء فيها تعويضا عن الضرر.  
فالفرد الذي يسرق شيئا ما لغيره مطالب برد ما سرقه، أو تعويضه بمثله أو بما  
يقابله من ثمن.

#### النوع الثاني :

المسؤولية الأخلاقية : وهي التي يشعر بها صاحب الفعل، إما بشعور الارتياح إذا  
قام بالواجب، أو بالندم إذا خالف بفعله أمر الواجب، وتشترط هذه المسؤولية العقل  
المميز بين الخير والشر. والحرية في اختيار أحدهما وتفضيله عن الآخر.  
و هي مسؤولية داخلية، و لذلك فهي لا تحاسب الفاعل على نتائج أفعاله فحسب، بل  
وعلى نواياه أيضا، حتى وإن لم يقم الشخص بفعل يؤثر به في العالم الخارجي. فهي إذا  
تقوم على النية والسلطة فيها تعود إلى الضمير لا إلى المجتمع.

#### 4- العلاقة بين المسؤولية الاجتماعية و الأخلاقية :

على الرغم من الفروق البادية بين المسؤوليتين، حيث نجد مثلا أن المسؤولية الاجتماعية تهدف إلى مجرد إصلاح الفعل و تحقيق الفائدة . و هي في مجال الجزاء تعاقب و لا تثيب. بينما تهدف المسؤولية الأخلاقية إلى تحقيق القيمة الذاتية للإنسان كإنسان

و هي كما تعاقب على الفعل بالندم تثيب عليه أيضا من خلال الشعور بالإرتياح عند أداء الواجب. وتستمد قيمتها من جاذبية القيم الإنسانية في ذاتها. ولا تستمد من عادات المجتمع وتقاليده كما هو الحال في المسؤولية الاجتماعية. أقول على الرغم من هذه الفروق نلاحظ أن كلاً من المسؤوليتين تفترضان نية الفاعل وبطائنته الوجدانية وأن المسؤولية الجنائية وهي اجتماعية تشترط النية مثلها مثل المسؤولية الأخلاقية.

كما نلاحظ من جهة أخرى أن المسؤولية الاجتماعية وإن كانت لا تهدف سوى إلى تحقيق حدا أدنى من السلامة والعدل إلا أنها بذلك تحقق الحد الأدنى من الأخلاق في حياة الفرد والمجتمع. ولذلك فإن الاعتبارات الأخلاقية كثيرا ما تتدخل في تحديد المسؤولية الاجتماعية كانت أو أخلاقية، وهذا ما يفسر صعوبة تحديد المسؤولية من طرف العدالة.

#### 5 - إشكالية الجزاء :

إننا حين نعاقب شخصا على فعل شرير، نكون بذلك قد مارسنا عليه بواسطة العقاب فعلا مؤلما أو شرا فهل من حقنا أن نمارس الشر على فاعل الشر ؟ ؟ ! وعليه فما الذي يبرر لنا الجزاء ؟ وما الغرض منه ؟ عندما يقوم إنسان بفعل مآء، ويكون في فعله هذا قادرا على التمييز بين الخير والشر ومتمتعا بحريته. فإنه إن فعل شرا شعر بالندم والحسرة، وإن فعل خيرا شعر بالإرتياح كما أن المجتمع يطالب بمعاقبته إن فعل شرا، وبمدحه وشكره إن فعل خيرا. هذا الشعور من طرفه بالإرتياح أو الندم وهذه المطالبة بمعاقبته أو مدحه هو الذي نسميه الجزاء.

فالجزاء إذن هو ردّ فعل القانون على موقف الأشخاص الخاضعين لهذا القانون أو هو المكافأة على الفعل. إن خيرا فثواب وإن شراً فعقاب. ولكن الجزاء ليس على صورة واحد بل هو صور متعددة منها :

#### أ - الجزاء الأخلاقي :

ويظهر في صورة شعور الفاعل بالرضي والفرح عند أداء الواجب، أو بالحسرة والندم والتبكي عند مخالفته.

#### ب - الجزاء الاجتماعي :

الذي يظهر في صورة قصاص أو تعويض عند مخالفة القانون الوضعي أو الشرعي. وفي صورة مدح وذم من طرف الآخرين عند مخالفة العرف والتقاليد الاجتماعية.

ونسأل الآن هل الجزاء مشروع ؟ وما الغرض منه ؟ وقف الفلاسفة والمفكرون من هذه الاشكالية موقفين متناقضين هما أصحاب النزعة العقلية وأصحاب النزعة الوضعية.

#### أولاً : النزعة العقلية :

لقد بين أفلاطون ( 429 - 347 ق.م ) " أن البشر يخطئون حين يتهمون القضاء والقدر ويعلقون عليهما نتائج أفعالهم، في حين أن الله بريء وهم مسؤولون عن اختيارهم الحر ".

وقد ذهب المعتزلة نفس المذهب حين أكدوا قدرة الإنسان على خلق أفعاله، لأنه قادر بعقله على التمييز بين الخير والشر، وبالتالي فهو مكلف ومسؤول عن أفعاله.

ويرى كانط بدوره أن الشرير يختار فعله بإرادته بعيداً عن تأثير الأسباب والبواعث. فهو بحريته مسؤول ويجب أن يجازى على أفعاله، وهكذا نستنتج أن هذه النظرية تؤكد على ضرورة معاقبة المجرم أو فاعل الشر وتربط الجزاء بحرية الإنسان وقدرته على الاختيار وبين الإقدام على الفعل أو تركه.

وترى أن الإنسان لا يمكنه أن يفعل الخير إلا إذا تحرر من دوافع الشر، ومن هنا فالغرض من الجزاء أو العقاب عن فعل ما ليس الغرض منه تحقيق منفعة للمجتمع بتقليل عدد المجرمين، وتحقيق مصلحة المجتمع، وتوفير الأمن والاستقرار الاجتماعي. وإنما الغرض الأساسي هو التكفير عن الذنب الذي لوّث به

قيمة العدل وعكر صفاءها وهو أيضا تطهير النفس من الدّنس الذي لحق بها نتيجة الأفعال السيئة.

### مناقشة :

أول مانلاحظ على هذه النظرية هو اعتبارها المسؤولية فردية بطبيعتها وهذا خطأ، لأن الأبحاث الاجتماعية أكدت أن المسؤولية بدأت جماعية ثم تحولت إلى فردية بعد تطور طويل في حياة البشر الاجتماعية والسياسية. فالفرد قديما كان ذائبا في قبيلته، وحين يقوم بفعل سيئ ضد قبيلة أخرى لايعاقب وحده، بل تعاقب قبيلته كلها من طرف القبيلة الأخرى. أما الآن فالعقاب فردي يسلط على الفاعل مباشرة.

وإذا كان الجزاء ضروري لردع الفاعل، فإن لفعل الفاعل أسباب ودوافع لا بد أن تراعى في تحديد درجة الجزاء. لكن هذه النظرية تتجاهل الدوافع والأسباب التي تحد من تصرفاتنا ومسؤولياتنا.

ثم أنها تربط الجزاء بالماضي وهذا لا يؤكد إلا نصف الحقيقة. فالجزاء لا بد أن يكون موجها أيضا للمستقبل لحماية المجتمع.

هذا ونلاحظ أيضا أن نفي الدوافع والأسباب يعني أن الإنسان كان حراً حرية مطلقة في فعله والقول بالحرية المطلقة إنما هو نفي للحرية وبالتالي للمسؤولية. وقد قال (لاشولبي) : " إن الفعل الذي يحدث عن حرية مطلقة، يعد فعلا مستقلا عن أي أسلوب في التفكير، وفي الإحساس، سواء كان هذا الأسلوب فطريا أو مكتسبا. وعلى هذا يعد غريبا عن كل ما يؤلف طبعنا الشخصي وليس لنا أي مبرر لننسبه إلينا أو لنعتبر أنفسنا مسؤولين عنه.

### ثانيا : النزعة الوضعية :

يرى أنصاره هذه النزعة أمثال ( لامبروزو - Lambrozo ) و ( فيري Firry ) أن الإجرام فعل لا يتعلق بالإرادة بل ينشأ آليا إما بتأثير العوامل الوراثية، أو بتأثير العوامل الاجتماعية والظروف التي يوضع فيها الفرد، أو بتأثير العوامل النفسية. فقد بين لامبروزو أن فعل الجريمة يعود إلى الاستعداد الطبيعي للأجرام عند الأفراد المجرمين.

أما فيري فيرده إلى حتمية الظروف الاجتماعية كالفقر الشديد، والغناء الفاحش، والظلم والاستبداد.

ونتيجة لهذا التفسير دعا هؤلاء إلى ضرورة إصلاح الفرد لا معاقبته وإلى ضرورة التخلص من المجرمين غير القابلين للإصلاح.

أما الغرض من الجزاء عندهم فهو وقاية المجتمع من تكرار أفعال الإجرام، وهذا يتطلب إصلاح المجرمين لا معاقبتهم.

#### مناقشة :

أصحاب النزعة الوضعية يرفعون المسؤولية عن المجرمين ماداموا مدفوعين إليها دفعا بحكم العوامل الاجتماعية والنفسية والبيولوجية الخارجة عن إرادتهم. وفي ذلك تشجيع على الإجرام وفتح الطريق، أمام الأشخاص الخطيرين على المجتمع لارتكاب أفعالهم الإجرامية دون عقاب فيهددون أمن المجتمع وسلامته.

#### الاستنتاج :

إن العقوبة ليست مجرد دفاع عن المجتمع ولا هي مجرد إصلاح للفرد بل هي أساسا جزاء يقيم العدل ويحميه وتعويض لا بد من تقديمه، ومن هنا فلا بد أن تتحدد المسؤولية ابتداء من مثل أعلى قائم في الوجدان الجماعي وممتد في أعماق الفرد، وهذا يستلزم مراعاة العوامل الداخلية للفرد والعوامل الخارجية المحيطة به في تحديد المسؤولية والجزاء وإنزال العقاب. فالجزاء يكون مشروعا إذا تحدد على أساس مراعاة حالات المجرم وخطورة الجريمة في نفس الوقت. وذلك إرضاء للجانب الأخلاقي المطالب بحماية القيم السامية، والجانب الاجتماعي المطالب بحماية المجتمع.

## 6 - أسئلة التصحيح الذاتي :

#### ملاحظة :

سنقدم لك نموذجا لمقالة استقصائية.

#### السؤال :

يرى بعض المفكرين أن الإنسان لا يكون مسؤولا عن أفعاله مالم يكن مسؤولا عن أفكاره " مارأيك ؟

## ملاحظة :

يمكن تحليل هذا القول بطريقة استقصائية هكذا (انظر التصحيح الذاتي).

## 7 - أجوبة التصحيح الذاتي :

### المقدمة :

إذا كان سلوكنا غير متحرر تماما من العوامل البيولوجية والدوافع النفسية والظروف الاجتماعية. فمتى نكون مسؤولون عن أفعالنا ؟

### طبيعة الموضوع :

المسؤولية في صورتها العامة معناها أن يكون الإنسان مسؤولا عن أفعاله أمام سلطة داخلية هي الضمير، وأمام سلطة خارجية هي المجتمع والقانون، فهل هذا ممكن بالنسبة للإنسان الواقعي ؟

### وجود الموضوع :

ذهب أنصار المدرسة الوضعية ومنهم لا مبروزو وفيري وفرويد إلى رفع المسؤولية عن الإنسان لأن أفعاله تنشأ آليا بتأثير عوامل وراثية بيولوجية ونفسية شعورية ولا شعورية، وأخرى اجتماعية. ومادامت هذه الأفعال هي الصانعة لسلوكه وأفعاله، فإنها هي المسؤولة عنها وليس هو.

لكن هذه المدرسة تحمل المسؤولية الظروف وتبعدها عن الإنسان فإنها تنظر إلى الإنسان نظرة آلية، فترفع عنه أية مسؤولية وتشجعه على الإجرام وارتكاب الشرور.

### قيمة الموضوع :

هذه النزعة جاءت كرد فعل على النزعة المثالية التي حملت الإنسان مسؤولية مطلقة على أفعاله فتطرفت بدورها ونفت المسؤولية تماما عن الفرد فكان أن قضت على الأخلاق تماما.

لكن الواقع يؤكد قيام المسؤولية بدليل وجود التكليف والشرائع والقوانين والمحاكم. وإن كانت قائمة على أسباب ودوافع لا بد من مراعاتها.

### **الخاتمة :**

يكون الإنسان مسؤولاً عن أفعاله إذا توفرت فيها شروط المسؤولية من عقل وحرية وقدرة على اتخاذ القرارات وتنفيذها.

## إشكالية العدل

- الهدف المعرفي : التعرف على إشكالية تطبيق العدالة.
- الهدف السلوكي : بث روح الاعتدال في السلوك والتصرف.
- المدة اللازمة : ساعتان نظري + ساعتان تطبيقي.
- المراجع : - الكتاب الرسمي الجزء الأول.
- قضايا فلسفية - جمال الدين بوكلي حسن.
- الوجيز في الفلسفة - محمود يعقوبي

## تصميم الدّرس

### تمهيد

- 1 - معنى الحق.
- 2 - معنى الواجب.
- 3 - العلاقة بين الحقوق والواجبات.
- 4 - معنى العدل.
- 5 - مشكلة العدالة.
- 6 - أسئلة التصحيح الذاتي.
- 7 - أجوبة التصحيح الذاتي.

## تمهيد :

يبدو أنه من الضروري لنا أن ننتبه إلى أن تحقيق العدالة في الواقع ليس أمرا سهلا كما يبدو لنا لأول وهلة. أو كما يتصور العامة من الناس، ذلك لأن العدالة تعني السلام. وهي من هذه الناحية تتعارض وقانون الطبيعة، لأن الطبيعة ليست سوى العنف والظلم، وإرهاق القوي للضعيف.

والعدالة تعني أيضا المساواة، غير أن التمايز لدى الأفراد طبيعة ومحبة، والمحبة تصدر من القلب لكن العقل يعارضها.

وهكذا يتضح لنا أن تحقيق العدالة الكاملة التامة أمر صعب جدا، لأنه مرهون بأمور أخرى تتعلق بطبيعة الفرد و فطرته.

فالإنسان كما نعرف مفطور على حب ذاته، وحب من هم أقرب إليه، وهو مزود بدوافع غريزية تتميز بالعنف والظلم والسيطرة، وحب التسلط، والتملك والظهور. كما أنه مزود أيضا بالعقل الذي هو نور يهديه في هذه الحياة لكن العقل يتسم بسمات لا تتفق والعدالة، فهو جاف جامد والعدالة تفترض الحرارة الروحية والمحبة، والإنسان لا يستطيع التخلص من الكره، إذ لا يمكنه حب الناس كلهم وحب كل الأشياء، بل إنه لا يستطيع أن يحب أي شيء، إذا كان غير قادر على الكره، فلكي يحب لا بد أن يكره أيضا.

وهكذا يتضح لنا أن العدالة تواجهها صعوبات كثيرة على مستوى الفرد. كما تواجهها صعوبات أخرى على مستوى المجتمع فالناس متفاوتون من حيث القدرات والإمكانات، ومن حيث الذكاء ودرجة الوعي، ومن حيث الدرجة الاجتماعية التي يحتلونها وأهميتها للمجتمع وكل ذلك يطرح أمامنا إشكالية العدل بكل وضوح.

### أ - إشكالية العدل :

يمكننا أن نستنتج من التمهيد السابق التساؤلات التالية التي تطرح من خلالها إشكالية العدل وهي :

1 - هل بإمكاننا تحقيق العدالة التامة ؟

2 - وإذا كانت العدالة تعني المساواة. فعلى أي أساس يمكننا تحقيق هذه المساواة.

لكي نجيب على هذا السؤال، أو حل هذا الإشكال لا بد أن نتعرض أولا لمسألة الحق والواجب، لأن تحقيق العدل مرتبط أساسا بتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات. ومراعاة التناسب بين دور الفرد ووضعه الاجتماعي فما هو الحق إذن ؟

## 1 - الحق :

أصل الحق هو الموافقة والمطالبة كموافقة ( قفل الباب للمفتاح الخاص به ).  
والحق لغة هو الثابت الذي لايسوغ أفكاره، واليقين بعد الشك والواجب، والعدل، والأمر.

أ - معنى الحق في القانون :

للحق في القانون معنيان :

الأول :

وهو المعنى العام، ويعني ماكان فعله مطابقا لقاعدة محكمة كقولك : " حق على فلان أن يقوم بعمله كما ينبغي، أي وجب عليه ذلك وثبت " والحق يستدعي التنفيذ. لأن القوانين والعقود تفرضه كقولك " حق الدائن ؛ وحق العامل " أو لأن الرأي العام والأخلاق والعادات توجبه كقولك " حق الاشتراك في وضع القوانين أو في الانتخاب...الخ.

الثاني :

وهو المعنى الخاص ويشير إلى ما تسمح القوانين الوضعية بفعله سواء أكان ذلك السماح صريحا، أو نتيجة مبدأ عام يسوغ كل فعل غير محظور، أو هو ما تسمح العادات والأخلاق بفعله.

ب - مظهر الحق :

الحق بهذا المعنى القانوني له مظهران :

الأول :

هو المظهر الإيجابي الذي يعطينا القدرة على الفعل كقولك من حقي أن أسكن، أو أقرأ، أو أفكر ...

الثاني :

وهو المظهر السلبي الذي يتمثل في منع الآخرين منعي من التعليم، أو السكن، أو التفكير...الخ.

## ج - أنواع الحق :

ينظر العلماء إلى الحق من ثلاث جهات هي :

### أولا : الحق الطبيعي :

ويشير إلى مجموعة الحقوق اللازمة عن طبيعة الإنسان كإنسان، كالحق في حرمة البيت، وحرية الرأي والاجتماع، وهذا الحق يتميز بالثبات، وتفرضه طبيعة الإنسان باعتباره كائنا حيا. وهو أسبق من الحق الوضعي، ويتفق القانونان الشرعي والوضعي في حفظه.

### ثانيا : الحق الاجتماعي :

ويشير إلى مجموعة الحقوق المنصوص عليها في القوانين المكتوبة، والعادات، والعرف. ويتميز بصدوره عن الحياة الاجتماعية وعن تطور الأسر إلى قبائل ثم إلى مجتمعات كبرى، وبالاختلاف عبر الزمان ومن مكان إلى آخر. ويتمثل في كل الحقوق المدنية كالشغل، والحماية والانتخاب والحرية...

### ثالثا : الحق الأخلاقي :

ويتمثل فيما يجب أن تكون عليه العلاقات الرابطة بين الأفراد في سلم متدرج من القيم، كاحترام الكبار من طرف الصغار، واحترام المعلم، والامام، والقاضي... وتقدير الأمهات والآباء تقديرا خاصا...

## 2 - الواجب :

**الواجب :** مصدر وجب وهو ضرورة اقتضاء الذات عينها وتحقيقها في الخارج ويطلق على ما يجب فعله ويمتنع تركه أو على ما يكون فعله أولى من تركه و هو نوعان :

### أولا : الواجب الاجتماعي :

وهو الذي يكون مصدر الالتزام فيه الأوامر التي نصّت عليها القوانين المكتوبة، والأوامر الصادرة عن الضمير الجمعي والمتمثلة في الأعراف والتقاليد، والعادات أو هو ما يطالب به المجتمع أفراداه مقابل ما يطالبونه به كالعدل، والتعليم، واحترام القوانين.

### ثانيا : الواجب الأخلاقي :

وهو الذي يكون مصدر الالتزام فيه الأوامر الصادرة عن الضمير، ويتمثل في مجموعة الأوامر الأخلاقية الموجهة للآرادة. فهو إذن إلزام نفرضه على أنفسنا بإرادتنا. كأن ألزم نفسي وتلزم نفسك بعدم الكذب، ويقول الصدق. وبعدم التهاون في العمل.

## 3 – العلاقة بين الحقوق والواجبات :

إذا كان كل ما يسعى إليه المجتمع منا هو تحقيق العدل (كما سبق لنا في أول الدرس ) بين أفراد، فإن هذا التوازن لا يتحقق إلا بمراعاة التناسب والتوازن بين الحقوق والواجبات لأن الحق والواجب أمران متضايقان ومتلازمان فما كان واجبا من جهة، فهو حق من جهة أخرى، وما كان حقا من جهة هو واجبا من جهة ثانية، وهكذا فنحن لا ننتظر من المجتمع أن يمنحنا حقوقنا ما لم نقوم بواجباتنا. فإذا طلبنا من المجتمع أن يوفر لنا المدارس والكتب والمعلمين، فالواجب علينا هو أن نجد ونجتهد في عملنا التعليمي. وهكذا مع بقية الواجبات والحقوق.

## 4 – معنى العدل :

للعدل معان عديدة منها أنه ( ضد الظلم ) ومنها أنه (المساواة ) التي لا استغلال فيها ولا محاباة، ومنها عدل الله سبحانه وتعالى وهو إعطاء كل مخلوق خلقته اللائقة به، ووضع في موضعه الصحيح وتسخيره للغاية التي خلق من أجلها. وقد جاء في القاموس المحيط أن " العدل ضد الجور، وهو ما قام في النفوس أنه مستقيم ". فالعدل إذن هو الاستقامة في السلوك، والإستحقاق والتعامل لقوله تعالى : " كونوا قوامين بالقسط شهداء ولو على أنفسكم، أو الوالدين والأقربين " النساء، آ.105 وقوله : " وزنوا بالقسطاس المستقيم " الإسراء، الآية 35 وقد أشار سبحانه وتعالى في سورة الزلزلة إلى العدل الحقيقي فقال : " يومئذ يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم، فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ". وهكذا فالله هنا يؤكد أن من شروط العدل أن يتنزله الإنسان عن الاعتبار الشخصية والمحاباة، ويمكن أن ننظر إلى العدل من ناحيتين هما :

أولاً : ناحية الأفراد :

وهنا يعني إعطاء كل ذي حق حقه، دون تمييز أو محاباة ودون اعتبار للحب والكره والمنفعة.

ثانياً : ناحية المجتمع :

ويعني أن المجتمع لا يكون عادلاً إلا إذا توفر على نظم وقوانين دقيقة، تنظم الحياة وتسهل لكل فرد من أفراده عملية ترقية نفسه على قدر استعداداته.

## 5 - مشكلة العدالة :

قلنا في بداية الدرس، هل بإمكاننا تحقيق العدالة التامة ؟

وهل العدالة تعني المساواة المطلقة في كل شيء ؟

كثيراً ما يعتقد الناس أن العدل في المساواة والظلم في عدمها فالناس عند أنصار المساواة خلقوا متساوين وقد قال شيشرون : " الناس سواء، وليس شيئاً أشبه بشيء من الإنسان بالإنسان ".

وقال هوبز : " لقد سوت الطبيعة بين الناس في قواهم الجسمية والعقلية، رفعت الثورة الفرنسية شعار الحرية والمساواة فأكدت على أن كل الناس أحرار ومتساوون وإخوان ".

لكن هناك من يرفض فكرة المساواة لأن الناس بطبيعتهم مختلفون ومتفاوتوا القدرات، منهم الذكي والغني، والحاقد والأبله، والقوي والضعيف ... وعليه فمن الظلم والخرق أن نسوي بينهم في كل شيء، بل علينا أن نراعي هذا التفاوت في منحهم استحقاقاتهم وفي تكليفهم بالمهمات والمسؤوليات.

وقد وضع آخرون معايير أخرى للعدل والاستحقاق إذ منهم من يرى أن الاستحقاق يجب أن يكون على أساس السلالة، ومنهم من يربطه بالثروة، ومنهم من يربطه بالشرف والفضيلة ... الخ.

لكنهم يتفقون جميعاً في كونهم لا يعطون اعتباراً لقيمة الإنسان في ذاته.

وما نستنتجه نحن هو أن المساواة المطلقة في كل شيء أمر غير ممكن، بل هو ليس من العدل تماماً خصوصاً وأن الواقع يؤكد تفاوت الناس في المهارات والقدرات. لكن هناك أمور كثيرة يمكننا أن نحقق فيها المساواة، مثل تساوي الناس أمام

القانون وفي الحقوق، كحق الحرية، وحق الحياة ... والمساواة في الترشح للمناصب مثلا، وفي التصويت في الانتخابات.

ولعل هذا الاختلاف هو الذي أشار إليه (أرسطو) حيث ميز أنواعا ثلاثة من العدل هي :

#### **أولا : العدل في المبادلة :**

ويعني المساواة في المقايضة، كمساواة الثمن للسلعة، وهذا العدل يقوم على أساس المساواة الرياضية.

#### **ثانيا : العدل في القصاص :**

ومداره المساواة بين الجرم والعقاب، وتساوي الناس أمام القانون سواء أكانوا من عامة الشعب أم من الحضوة.

#### **ثالثا : العدل في التوزيع :**

ويقوم على الاستحقاق والجهد وفي هذا النوع الأخير تكون المساواة نسبية تراعي فيها الكفاءات والجهود، ومدى نفع أعمال الإنسان للمجتمع. وعليه فلتطبيق العدالة لا بد من مراعاة هذه الأنواع من العدل، ومراعاة المحافظة على كرامة الإنسان وإنسانيته وأن ننطلق في تطبيقنا لها من مبدأ ين أساسيين هما :

#### **أ - مبدأ تكافؤ الفرص :**

ويعني أن نعطي للجميع في البداية فرصا متماثلة ونراعي تماثل الشروط التي يوضعون فيها.

#### **ب - مبدأ الاستحقاق والكفاية :**

ويعني أن التساوي في إتاحة الفرص لا يعني التساوي في الاستحقاق لأن الاستحقاق، مرتبط بالجهود المبذولة، وبالكفاءات أو القدرات التي يتوفر عليها الشخص الفرد، فما يناله كل بحسب كفاءاته وقدراته.

لكن تحقيق هذين المبدأين مرهون بشروط أخرى مثل عدم محاربتنا للتفاوت الطبيعي، ومحاربتنا لكل تفاوت اصطناعي كتقسيم الناس إلى طبقات اجتماعية حسب العرق أو المال أو القرابة.

ومثل محاربتنا لكل أشكال الاستغلال والاحتقار وأصناف التملق والرشوة والمحسوبية... الخ.

## 5 - 1 : مصطلحات :

### 1 - العدالة التوزيعية :

يستند هذا النوع من العدالة إلى توزيع الخيرات في البلاد بين أفراد الأمة بكيفية عادلة مع مراعاة درجة الاستحقاق حسب كفاءة الفرد وقدراته وما قدمه من مجهود.

### 2 - العدالة القانونية ( أو العدل في القصاص ) :

وتعني المساواة بين الجريمة والعقاب أو الجزاء مع مراعاة خطورة الفعل وآثاره على المجتمع ونية الفاعل والظروف المحيطة بفعله.

### 3 - العدالة التعويضية ؛ ( أو العدل في المبادلة ) :

تعني مراعاة العدل والمساواة في تنظيم المبادلات مثل التساوي بين الشيء وسعره، أو بين ما يأخذه كل من الشاري أو البائع أو تعويض المظلوم من الظالم.

### 4 - تكافؤ الفرص :

مبدأ يرفض التوحيد بين مواهب الأفراد واستعداداتهم، لأنهم من هذه متفاوتون طبيعياً، ولكنه يدعو إلى المساواة في الفرص الممنوحة لكل فرد مع غيره من الأفراد. وتوفير الشروط الضرورية لكل الناس سواسية ثم مكافأتهم على حسب أفعالهم وجهودهم.

## 6 - أسئلة التصحيح الذاتي :

هنا رأيت بدل الأسئلة الجزائية تقديم سؤال ( مقالة )  
لكي يتدرب الدارسون على بناء المقالات.

### السؤال :

إذا كانت المجتمعات تنشر العدالة فهل من العدل تحقيقها بالقوة ؟

## 7 - أجوبة التصحيح الذاتي :

**الطريقة : استقصائية :**

**المقدمة :**

العدالة قيمة اجتماعية تتضمن العلاقات الاجتماعية والقانونية والاقتصادية والأخلاقية التي تربط بين الناس لكن تحقيق العدالة الاجتماعية يتعارض أحيانا مع مصالح بعض الناس فهل يجوز للمجتمع استعمال العنف من أجل تحقيق العدل والنظام ؟

**طبيعة الموضوع :**

إن العدالة فضيلة أخلاقية تتضمن العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والأخلاقية القائمة بين الناس ومعيارها يفترض أن تكون أعمال الناس عادلة لأقل ولا أكثر.

**وجود الموضوع :**

تتطلب العدالة الأخلاقية في الفعل القاعدة الأخلاقية، دون لبس أو ضعف أو تجاوز، ويكون هدفها هو توكيد الجدارة الإنسانية التي تمنعنا واعتبار الغير موضوعا لمنافعنا الخاصة.

أما العدالة القانونية وتقتضي تطبيق الحق المعترف به قانونيا دون إفراط أو تفريط. والعدالة الاجتماعية تهدف إلى إنشاء مجتمع عادل خال من كل أشكال الظلم والاستغلال، وذلك عن طريق تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص الذي يسمح لكل إنسان باستغلال ملكاته واستثمارها فيما يعود عليه وعلى مجتمعه بالنفع.

**قيمة الموضوع :**

لكن تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في مجتمع عادل يتطلب خلق مؤسسات كفيلة لتحقيق عدالة حقيقية وهذا يسلم أحيانا إلى صراع مكشوف بين فئتين اجتماعيتين فئة قليلة تريد المحافظة على مكتسباتها وامتيازاتها وأخرى كبيرة تطمح إلى تغيير جذري لإقامة مجتمع عادل ومنصف

**الخاتمة :**

يبدو أن المجتمع مضطر أمام تضارب المصالح إلى استعمال العنف كوسيلة لإقامة مجتمع تسوده العدالة الاجتماعية، وفعله هذا مشروع أخلاقيا ومبرر إنسانيا،

إذا كان الهدف من العنف هو تحقيق الجدارة الإنسانية واعتبار الإنسان غاية في حد ذاته، ورفع الظلم والاستغلال.